



## القرار ١٥٣٤ (٢٠٠٤)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٩٣٥، المعقودة في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٨٢٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣، و ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، و ٩٧٨ (١٩٩٥) المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٥، و ١١٦٥ (١٩٩٨) المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨، و ١١٦٦ (١٩٩٨) المؤرخ ١٣ أيار/مايو ١٩٩٨، و ١٣٢٩ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ١٤١١ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٢، و ١٤٣١ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٢، و ١٤٨١ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٣،

وإذ يشير إلى ويؤكد من جديد بأشد العبارات البيان المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٢ الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن (S/PRST/2002/21)، الذي أيد فيه استراتيجية الإنجاز للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وقراره ١٥٠٣ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣،

وإذ يشير إلى أن القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣) قد طلب إلى المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا أن تتخذا جميع التدابير الممكنة من أجل إنهاء التحقيقات بحلول نهاية عام ٢٠٠٤، وإتمام جميع أنشطة محاكمات المرحلة الابتدائية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨، وإتمام جميع الأعمال في عام ٢٠١٠ (استراتيجيتنا الإنجاز)، وطلب إلى رئيسي المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمدعين العامين للمحكمتين أن يوضحوا في تقاريرهم السنوية إلى المجلس خططهم لتنفيذ استراتيجيتي الإنجاز،



وإذ يرحب بالبيانات التي قدمها رئيسا المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمدعيان العامان للمحكمتين أمام مجلس الأمن في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣،

وإذ يثني على المحكمتين لما تقومان به من عمل هام من أجل المساهمة في إحلال السلام والأمن وتحقيق المصالحة الوطنية بصورة دائمة ولما أحرزتا من تقدم منذ إنشائهما، وإذ يثني عليهما لما قامتا به حتى الآن من جهود لتنفيذ استراتيجيتي الإنجاز، ويدعوهما إلى ضمان استخدام ميزانيتيهما بصورة تتسم بالفاعلية والكفاءة وتكفل المساءلة،

وإذ يكرر تأكيد تأييده للمدعيين العامين للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا في جهودهما المستمرة لكفالة مثول الأشخاص الطلقاء الذين صدرت بحقهم قرارات اتهام أمام المحكمتين،

وإذ يلاحظ مع القلق المشاكل المتعلقة بكفالة التعاون اللازم على الصعيد الإقليمي، التي سُلط عليها الضوء في البيانات التي أدلى بها أمام مجلس الأمن في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣،

وإذ يلاحظ مع القلق أيضا ما انطوت عليه البيانات التي أدلى بها أمام مجلس الأمن في ٩ تشرين الأول/أكتوبر من مؤشرات على أنه قد لا يكون من الممكن تنفيذ استراتيجيتي الإنجاز الواردتين في القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣)،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يعيد تأكيد ضرورة محاكمة الأشخاص الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة قرارات اتهام بحقهم ويكرر طلبه إلى جميع الدول، لا سيما صربيا والجبل الأسود، وكرواتيا، والبوسنة والهرسك، وإلى جمهورية صربسكا داخل البوسنة والهرسك، أن تكثف تعاونها مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة وتقديم إليها كل المساعدة اللازمة، لا سيما فيما يتعلق بتسليم رادوفان كارادزيتش وراتكو ملاديتش، فضلا عن أنتي غوتوفينا، وجميع المتهمين الآخرين، للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ويدعو جميع الأشخاص الطلقاء الذين أصدرت تلك المحكمة بحقهم قرارات اتهام أن يسلموا أنفسهم إليها؛

٢ - يعيد تأكيد ضرورة محاكمة الأشخاص الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا قرارات اتهام بحقهم ويكرر طلبه إلى جميع الدول، لا سيما رواندا، وكينيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية الكونغو، أن تكثف تعاونها مع المحكمة الجنائية

الدولية لرواندا وتقدم إليها كل المساعدة اللازمة، بما في ذلك بشأن التحقيقات المتعلقة بالجيش الوطني الرواندي، والجهود الرامية إلى تقديم فيليسيان كابوغا وجميع المتهمين الآخرين إلى المحكمة الجنائية الدولية لرواندا؛ ويدعو جميع الأشخاص الطلقاء الذين أصدرت تلك المحكمة بحقهم قرارات اتهام إلى أن يسلموا أنفسهم إليها؛

٣ - **يشدد** على أهمية التنفيذ التام لاستراتيجيتي الإنجاز، على النحو المحدد في الفقرة ٧ من القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣)، التي تدعو المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا أن تتخذا جميع التدابير الممكنة من أجل إنهاء التحقيقات بحلول نهاية عام ٢٠٠٤، وإتمام جميع أنشطة محاكمات المرحلة الابتدائية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨، وإتمام جميع الأعمال في عام ٢٠١٠، ويحث كلا من المحكمتين على التخطيط والعمل وفقا لذلك؛

٤ - **يدعو** المدعين العامين للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى استعراض حجم القضايا المعروضة على كل من المحكمتين، وبخاصة لتحديد أي القضايا التي ستستمر المحكمتان في نظرها وأيها سيُحال إلى الهيئات القضائية الوطنية المختصة، فضلا عن التدابير التي سيلزم اتخاذها لتنفيذ استراتيجيتي الإنجاز المشار إليهما في القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣)، ويحثهما على إجراء هذا الاستعراض في أقرب وقت ممكن، وأن يدرجا تقريرين مرحليين عن التقدم المحرز في التقييمات التي ستقدم إلى مجلس الأمن بموجب الفقرة ٦ من هذا القرار؛

٥ - **يدعو** كلا من المحكمتين، عند استعراض وإقرار أية قرارات اتهام جديدة، أن تكفلا أن تتركز قرارات الاتهام هذه على أبرز القادة الذين يُشتبه في تحملهم المسؤولية العظمى عن الجرائم التي تدخل ضمن الولاية القضائية لكل من المحكمتين على النحو المنصوص عليه في القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣)؛

٦ - **يطلب** إلى كل من المحكمتين أن تقدم إلى المجلس، في موعد غايته ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤ وكل ستة أشهر بعد ذلك، تقييمات يعدها رئيس المحكمة ومدعيها العام تحدد بالتفصيل التقدم المحرز نحو تحقيق استراتيجية الإنجاز للمحكمة، وتوضح التدابير التي اتخذت لتنفيذ استراتيجية الإنجاز والتدابير التي لا يزال يتعين اتخاذها، بما في ذلك إحالة القضايا المتهم فيها مسؤولون من الرتب المتوسطة والدنيا إلى الهيئات القضائية الوطنية المختصة؛ ويعرب عن اعترام المجلس الالتقاء برئيس كل محكمة ومدعيها العام لمناقشة هذه التقييمات؛

٧ - يعلن تصميم المجلس على استعراض الحالة والتأكد، في ضوء التقييمات التي سترد بموجب الفقرة السابقة، من إمكان الوفاء بالآطر الزمنية المحددة في استراتيجيتي الإنجاز، التي أيدها القرار ١٥٠٣ (٢٠٠٣)؛

٨ - يثني على الدول التي أبرمت اتفاقات لإنفاذ الأحكام الصادرة بحق الأشخاص الذين أدانتهم المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة أو المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، أو التي قبلت بأية صورة أخرى تنفيذ المدانين الأحكام الصادرة بحقهم في إقليم كل منها؛ ويشجع الدول الأخرى التي تسمح لها أوضاعها بأن تفعل ذلك؛ ويدعو المحكمتين إلى مواصلة وتكثيف جهودهما لإبرام المزيد من الاتفاقات لإنفاذ الأحكام أو لتأمين التعاون من دول أخرى في هذا الصدد؛

٩ - يذكر بأن تعزيز النظم القضائية الوطنية أمر هام للغاية لسيادة القانون عموماً، ولتنفيذ استراتيجيتي الإنجاز للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا خصوصاً؛

١٠ - يرحب بصفة خاصة بالجهود التي يبذلها مكتب الممثل السامي، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والجهات المانحة من أجل إنشاء دائرة لجرائم الحرب في سرايفو؛ ويشجع جميع الأطراف على مواصلة بذل الجهود لإنشاء الدائرة على جناح السرعة؛ ويشجع الجهات المانحة على توفير الدعم المالي الكافي لكفالة نجاح أعمال الملاحقة القضائية في البوسنة والهرسك وفي المنطقة؛

١١ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.